

حكم قضاء تردید الأذان - للشيخ عبدالرحمن البراك (4039)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل اذا انشغل الشخص عن تردید الاذان خلف المؤذن او كان في صلات نافلة فهل يردد الاذان بعد انتهاء المؤذن الفقهاء يقولون نعم يقضيه المتخلي او المصلي - 00:00:00

طيب ذكر فات يأتي بانسان حسب انه فاته بغير اغتيال وينبغي في الحقيقة الاجتهاد في في اجابة المؤذن عدم التشاور وعدم الانشغال عن اجابة المؤذن وبعض اهل العلم يرى اجابة ولو في الصلاة. اذا كنت تصلي - 00:00:28

ثم اذن المؤذن فانك تجيز. لأن الاذان لأن الاجابة ذكر والمنهي عنه في الصلاة هو الكلام. كلام الناس اما ان يقول نعم الله اكبر الله اكبر. اشهد ان لا اشهد ان محمدا رسول الله. لا حول ولا كل هذا من الذكاء الاذكار التي لا تنافي الصلاة - 00:01:00
نعم - 00:01:22